



نسخة مع التحية لصاحب السمو الملكي مستشار خادم الحرمين الشريفين

أمير منطقة مكة المكرمة رئيس مجلس إدارة جمعية مراكز الأحياء بمنطقة مكة المكرمة

نسخة مع التحية لصاحب السمو الملكي نائب أمير منطقة مكة المكرمة

يحفظهم الله

نائب رئيس مجلس إدارة جمعية مراكز الأحياء بمنطقة مكة المكرمة

نسخة مع التحية لأصحاب السمو والسعادة أعضاء لجنة التنسيق والتكامل

قرار إداري

بناءً على موافقة مجلس الإدارة لجمعية مراكز الأحياء بمنطقة مكة المكرمة في الاجتماع رقم ٢٣/١ المنعقد بتاريخ ١٤٤٤/٩/٢٠ الموافق ٢٠٢٣/٤/١١ م على تفويض لجنة التنسيق والتكامل بكل مهام مجلس الإدارة حسب اللائحة الأساسية مادة ٣٨ البند رقم (٧) واعتماد التفويض من الجمعية العمومية، وإشارة إلى الفقرة الخامسة من المادة الثامنة والثلاثون من اللائحة الأساسية للجمعية بوجوب تشكيل لجنة المراجعة الداخلية حال تجاوزت إيرادات الجمعية ٥ مليون ريال سعودي ، وبناءً على توصية اجتماع لجنة التنسيق والتكامل رقم ٢٣/٢ ت المنعقد بتاريخ يوم الثلاثاء ١٤٤٥/٤/٩ الموافق ٢٠٢٣/١٠/٢٤ م بالموافقة على تشكيل لجنة المراجعة الداخلية وتفويض معالي وكيل إمارة منطقة مكة المكرمة عضو ومنسق لجنة التكامل بإصدار القرار الإداري للجنة.

أن معالي وكيل إمارة منطقة مكة المكرمة عضو ومنسق لجنة التنسيق والتكامل بجمعية مراكز الأحياء بمنطقة مكة المكرمة وبماله من صلاحيات وما تقتضيه مصلحة العمل، فقد تقرر ما يلي:

أولاً: تشكيل لجنة المراجعة الداخلية وفق الفقرة (٢) من المادة الخامسة والأربعون من اللائحة الأساسية لجمعية مراكز الأحياء بمنطقة مكة المكرمة المكونة من الأعضاء التالية أسماءهم:

م	الاسم	المنصب
١.	د. سليمان بن أحمد موصلي - عضو مجلس إدارة الجمعية	رئيس اللجنة
٢.	عيسى يحيى مطاعن - ممثل الجمعية لدى المركز الوطني "مستشار الحوكمة"	نائب رئيس اللجنة
٣.	أ. وليد بامعروف - عضو لجنة المراجعة.	عضو اللجنة

ثانياً: مع عدم الإخلال بأحكام النظام واللائحة التنفيذية والقواعد، تختص لجنة المراجعة الداخلية بالآتي:

١. إعداد ميثاق المراجعة الداخلية واعتماده من مجلس الإدارة.
٢. تقويم أنظمة الرقابة الداخلية، بما في ذلك النظام المحاسبي، للتحقق من سلامتها وملائمتها، وتحديد أوجه القصور فيها إن وجدت، واقتراح الوسائل والإجراءات اللازمة لعلاجها بما يكفل حماية أموال الجمعية وممتلكاتها من الاختلاس أو الضياع أو التلاعب ونحو ذلك.



٣. التأكد من التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح والتعليمات والإجراءات المالية، والتحقق من كفاءتها وملائمتها.
٤. تقويم كفاءة الخطة التنظيمية للجمعية من حيث وضوح السلطات والمسؤوليات وفصل الاختصاصات المتعارضة وغير ذلك من الجوانب التنظيمية.
٥. تقويم مستوى إنجاز الجمعية لأهدافها الموضوعية، وتحليل سبب الاختلاف إن وجد.
٦. تحديد مواطن سوء استخدام الجمعية لمواردها.
٧. فحص المستندات الخاصة بالمصروفات والإيرادات بعد إتمامها للتأكد من صحتها ونظاميتها.
٨. فحص السجلات المحاسبية للتأكد من انتظام القيود وصحتها وسلامة التوجيه المحاسبي.
٩. مراجعة ودراسة العقود والاتفاقيات المبرمة التي تكون الجمعية طرفاً فيها للتأكد من التقيد بها.
١٠. مراجعة ودراسة التقارير المالية والحسابات الختامية التي يعدها مجلس إدارة الجمعية والتأكد من دقتها ومدى موافقتها للأنظمة واللوائح والتعليمات، والمعايير المحاسبية، والسياسات التي تطبقها الجمعية.
١١. تقديم المشورة عند بحث مشروع الموازنة التقديرية للجمعية.
١٢. ترشيح المراجع الخارجي ودراسة تقريره وملاحظاته والإجراءات التصحيحية والتوصية بعزله وتحديد أتعابه وتقييم أدائه بعد التحقق من استقلاله ومراجعة نطاق عمله وشروط التعاقد معه، بشرط ألا يكون عضواً في لجنة المراجعة الداخلية.

ثالثاً: تبدأ أعمال اللجنة بتاريخ القرار وتنتهي بانتهاء دورة المجلس.

والله ولي التوفيق،،،

وكيل إمارة منطقة مكة المكرمة
عضو مجلس إدارة الجمعية
عضو ومنسق لجنة التنسيق والتكامل

مشيب بن عايض القحطاني

- صورة مع التحية لجميع المعنيين بالقرار.